جامعة آمحمد بوقرة بومرداس	كلية الحقوق بودواو	قسم القانون العام	تاريخ: ؟؟/؟؟/2023
امتحان: الحريات العامة المقارنة، أ/ قزلان			

السنة الثالثة	السداسي السادس	الدورة العادية
وحدة التعليم الاساسية	الرصيد : 4	المعامل: 1

رقم التسجيل .....اللقب :.....الاسم.....

أجب عن الأسئلة التالية:

1) . حدد مفهوم الجيل الثالث للحريات العامة: (6 ن)

وينطوي على المزاوجة بين الجيلين الأول والثاني للحقوق والحريات، أي ضرورة تكريس الحقوق ذات الطابع الفردي أو المرتبطة بالفرد، وتلك المرتبطة بالمجتمع أو المتعلقة بالإنسان ككل.

ويعود الفضل في إدراج هذا النوع من الحريات وبحسب البعض إلى أعمال الفقيه كارال فزاك (karel Vasak)، سيما بعد بروز حقوق جديدة على المستوى الدولي تعرف "بحقوق التضامن"، كحقوق جماعية فرضتها ضروريات الحياة المعاصرة، وهي مجموعة من الحقوق والحريات التي يتطلب تحقيقها على أرض الواقع خلق نوع من التعاون الدولي في سبيل تكوين وتحقيق مجتمع دولي عادل، وتوزيع عادل للسلطة والثروات، كالحق في بيئة سليمة..... .

2) . حدّد الشروط التي تخضع إليها الحريات العامة باعتبارها حريات مقدسة: (14ن)

إذا كان تقييد ممارسة الحريات من الضرورة بمكان، فإن عملية التقييد هذه لا يجب أن تتم على نحو عشوائي، أو بعبارة أخرى يجب أن تخضع بحدّ ذاتها إلى شروط تحددها حتى لا تنعدم باعتبارها حريات مقدسة، وتتمثل هذه الشروط في:

أولا . شروط خاصة بواضعي القيود (7ن)

وتتعلق بضرورة أن يتولى وضع هذه القيود جهات مؤهلة في الدولة كالبرلمان باعتباره ممثلا عن الشعب الذي ينتخبه بكل ديمقراطية وحرية، مع ضرورة أن يلتزم أعضائه بما هو مقررا في الدستور الذي يعتبر القانون الأسمى في الدولة، على أن تتولى الهيئة الرقابية المكلفة برقابة دستورية القوانين برقابة ما يصدره البرلمان وذلك توخيا وعملا بمبدأ تدرج القوانين وسمو الدستور.

ثانيا: ضرورة مراعاة التوازن بين الحرية والمصلحة العامة (7ن)

وهو من أهم وأبرز الشروط التي تتطلبها عملية تقييد الحريات العامة من أجل ضمان حماية حقيقية لها من التقييدات التعسفية التي قد تطالها.

إن تنظيم الدولة وتأطيرها القانوني للحريات العامة إنما يهدف أساسا إلى تحقيق التوازن بين ممارسة الأفراد لحرياتهم العامة، وبين تحقيق المصلحة العامة للمجتمع بهدف تكريس حرية المجتمع ككل، ومع ذلك قد ينشأ عن مثل هذا التنظيم وفي ذات الوقت قيودا على ممارسة الحريات العامة سيما في ظل الاجراءات المتخذة في سبيل ذلك والتي تفرضها الدولة من أجل ممارسة حرية من الحريات، كما هو الحال بالنسبة للإجراءات المتخذة من أجل الحد من الهجرة غير الشرعية التي قد تظهر بمظهر الحد من حرية التنقل، ولأنه يصعب وفي كثير من الأحيان التوفيق بين تحقيق المصلحة العامة ومراعاة أو الحفاظ على والحريات، يبقى على الدولة أن تضع حيال تنظيمها للحريات إجراءات معقولة وغير صارمة من شأنها أن تكرس الحرية لا أن تنتهكها، ومع ذلك تبقى الضمانات التي تكفل حماية الحريات بمثابة السبيل الوحيد لتحقيق عملية التوازن بين مسألتين لا تقل إحداهما أهمية عن الأخرى أي الحريات العامة والمصلحة العامة. ، ولأن هذه القيود قد تضيق كما قد تتسع بحسب الظروف المحيطة، يبقى تحديد مواصفاتها متروكا إلى سلطة القاضي